

تفريغ شرح كتاب منار السبيل في شرح الدليل للشيخ محمد بن هادي المدخلي (حفظه الله)

الدرس التاسع

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله

وصحبه اجمعين امام بعد قال المصنف رحمه الله تعالى باب السواك

(يسن بعود رطب لا يتفتت) ولا يجرح الفم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستاك بعود

أراك قاله في الكافي.

(وهو مسنون مطلقاً) لقوله صلى الله عليه وسلم: "السواك مطهرة للفم مرضاة للرب"

رواه أحمد قال في الشرح ولا نعلم في استحبابه خلافاً، ولا نعلم أحداً قال بوجوبه إلا

إسحاق و داود.

(إلا بعد الزوال للصائم فيكره) لحديث علي رضي الله عنه مرفوعاً: "إذا صمتم فاستاكوا

بالغداة ولا تستاكوا بالعشي" أخرجه البيهقي. ولأنه يزيل خلوف فم الصائم، وخلوف فم

الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، لأنه أثر عبادة مستطاب فلم تستحب إزالته كدم

الشهداء.

الشرح: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله

وصحبه اجمعين اما بعد : فهذا الباب باب السواك ، والسواك من الفطرة كما جاءت بذلك

الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والسواك يطلق على الفعل ويطلق على

العود حينئذٍ يراد به فعل السواك وعود السواك عملية الاستياك يقال لها السواك باب السواك يعني التسوك والسواك والمسواك اسم للعود الذي يتسوك به السواك والمسواك بالميم ، مفتاح ، مسواك ، مفتاح اسم للعود الذي يتسوك به وهو مشتق من التساوك وهو التمايل والتردد من جهة لجهة لان المتسوك يردده في فيه من جهة الى جهة فهو مأخوذ من التمايل والتردد فحينما يميله مرة يميناً ومرةً شمالاً ويحركه في فيه يقال تسوك ومتسوك يقال جاءت الابل هزلى تتساوك يعني ضعيفة تتساوك يعني تتمايل وتضطرب اعناقها من الهزال ، جاءت الابل تتساوك هزلى او هزلى تتساوك ، يعني تضطرب وتتمايل اعناقها من الهزال من شدة الضعف لا تملك ان تشد اعناقها فاعناقها تتمايل هكذا وهكذا من ضعفها لا تستطيع ان تشد اعناقها لا تستطيع ان تنصها ، النص هو الايقاف لها بسبب القوة مثل الغزال ايضاً والريم اذا نص فاذا ضعف مالت رقبتة واما اذا قوي فانه ينصه ويحركه بقوة باختياره فاذا تمايلت اعناق الابل واضطربت من الهزال وترددت بين اليمين واليسار اصبحت ذابلة فشبهوا السواك بها ، بسبب الاضطراب والتمايل من جهة الى جهة ، وقيل مأخوذ من ساك الشيء اذا دلكه ونظفه ، السواك قيل في اللغة ايضاً مأخوذ من ساك الشيء اذا دلكه ونظفه وهذا صحيح من حيث المعنى فان من ساك سنه ودلكها نظفها فهو مستاك ويقال حينئذٍ استاك ، والسواك يذكر ويؤنث وجمعه سوك ولك ان تقول سوك جمعه سوك وسوك تقول هذه سوك يعني جمع سواك ولا تقول مساويك

وانما تقول سوك واما تعريفه في الشرع عند فقهاء الاسلام فهو استعمال عود في الاسنان لاذهاب التغير ، وبعضهم يقول استعمال عود او نحوه فيدخل به ما كان في معناه من فرشاة ونحوها والسواك فيه فوائد عدة ذكرها العلماء من الفقهاء والمحدثين رحمهم الله جميعاً فالولاً هو مطهرة للفم ، وثانياً هو مرضاة للرب ، وثالثاً يشد اللثة لثة الفم بالاسنان يشدها بعدما كانت ضعيفة فالذي لا يستاك لثته ضعيفة فاذا عودها على السواك قويت في قبول الخشن فتحتمله فلو اكل خبزاً مخبوزاً مقمر او قريب الى الجاف او اليابس لا تتأثر لثته لانها قد شدت فيتعود على هذا فهو يشد اللثة السواك يشد اللثة لثة الانسان ومن فوائده انه يذهب البلغم ويصفي الصوت ويسهل مجاري الكلام ، يعني الحبال الصوتية ينفع انت اذا تسوكت بالاراك وازدرأت او بلعت شيئاً من حثر هذا الاراك دخل الى جوفك فان له رائحة نفائة وحرارة طيبة فنتبخر في هذه المجاري فتحدث فيها شيئاً من التليين مثل ما ينصح به الناس اليوم من الزنجبيل يشرب ليلين الحبال الصوتية وهكذا عود الاراك غالباً لان هذه المادة التي فيه يحصل منها هذا مع تطيبب الفم لذلك الان ترون بعض الشركات المهمة بالاسنان اتخذت معجون برائحة ايش ؟ السواك من الاراك فتسلط على هذا من هذا الباب والقيمة اغلى من العادي من السونسوداين والكلوسوب ومن السكنال او نحوه كما يقولون لما يترتب عليه مما يعلمون من محبة الناس لشجر الاراك ورائحة عود الاراك فالشاهد هذا الموجود في عود الاراك انه يسهل مجاري الكلام ولذلك ان استطعت

بعد ما تعلق او ان تبلعه فطيب ويمنع التسوس ايضاً في الاسنان خصوصاً ان كان العود هذا من الاراك جديداً فان مادةً نفاثةً فيه تخلل الى اصول الاسنان منابتها في اللثة والحنك ايضاً فتمنع التسوس بامر الله تبارك وتعالى ويصحح المعدة ايضاً اذا دخل مع الريق اليها واحياناً تكون في المعدة بعض الابخرة فتقضي عليها هذه الحذرات التي تدخل من بقايا السواك وتبتلعها وخصوصاً اذا كان كما قلت لكم من الاراك يقولون انت مركز على الاراك لانه جاءت به السنة والعرب يعرفونه ولهذا الاطباء يثبتون هذا ونحن لسنا بحاجة الى كلامهم لكن نستانس به ولا شك فالشاهد انه يصحح المعدة وايضاً من فوائده يطرد النوم اذا قمت من الليل وتريد ان تقوم فاستك فانه يذهب الكسل لان التثؤب مصدره الفم فاذا تناءب الانسان غلب عليه الكسل فاذا استاك جاءه النشاط فهو يطرد النوم ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك فهذا من الحكم يطرد النوم ، وايضاً من الحكم في السواك او الفوائد في السواك انه ينشط للقراءة والذكر وذكر ابن القيم ايضاً في الزاد زاد المعاد انه يعجب الملائكة وعلى كل حال فالسواك فوائده جمة هذا بعض منها لا ادري كم العد عندكم فلا نحسب عليكم.

قول المصنف رحمه الله تعالى : يسن بعود لا يتفتت ، السواك مسنون حكمه مسنون ويسن ان يكون بعود لا يتفتت ليحصل به الانقاء فاذا تفتت لم يحصل به المطلوب وهو الانقاء التنظيف ، اذا كنت من اول ما تستخدم يتفتت لا يحصل التنظيف فهذا معنى قول

الفقهاء لا يتفقت ليحصل به المطلوب وهو الانقاء لتنظيف الاسنان ولا يجرح الفم يعني بان يكون طرياً او مندأً لو كان يابس تبلة بالماء حتى يندو فاذا تندی اذا لان تستاك به حتى لا يجرح الفم ، ولم يقل احد بوجوبه لما روي عن اسحاق وداود الظاهري داود ابن علي الاصبهاني امام اهل الظاهر كما قال الشارح رحمه الله فهو سنة ، وقوله مطلقاً اي في كل حين الا ما سيأتي الاستثناء له عند المصنف رحمه الله فيستحب السواك في كل حين لعموم قوله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ، ويتأكد السواك عند الوضوء وعند الصلاة هو مسنون وتتأكد السنية عند الوضوء ، ثانياً عند الصلاة وثالثاً عند تغير رائحة الفم ورابعاً عند قراءة القران وذكر الله تبارك وتعالى وعند دخول البيت وعند القيام من الليل وعندما تعلو الصفرة الاسنان وهو القلح عندما تعلو الصفرة الاسنان تكون الاسنان بدل ان تكون بيضاء تحولت الى صفراء فهنا يتأكد فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يرى ذلك في اصحابه ياتي الاسنان اسنانه صفر يعني من تراكم الاوساخ عليها بسبب الاكل والشرب والاشربة المختلفة من عصائر ونحوها فهذا القلح مقزز حينما يراها الانسان على اسنان يتقزز من ذلك فيتأكد هنا السواك في حق من بلغت اسنانه الى هذا النحو من اللون ، قال رحمه الله الا بعد الزوال للصائم فيكره هذا استثناء من قوله مطلقاً وهو مسنون مطلقاً الا بعد الزوال للصائم فافادنا هذا الاستثناء شيئين الاول: انه قبل الزوال لا باس به ومسنون فهو داخل في عموم قوله مسنون مطلقاً ، هذا

بدلالة المفهوم مفهوم المخالفة ودلالة المنطوق انه بعد الزوال يكره هذه اللفظة الا بعد الزوال للصائم فيكره اخذنا منها مفهوم المخالفة انه قبل الزوال يبقى على السنية وبعد الزوال مكروه لما استدل به من الدليل والتعليل فاستدل له بحديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي ، وهو حديث ضعيف والاحاديث الصحاح المطلقة على خلافه فهي مقدمة عليه واما التعليل فقال المصنف الشارح رحمه الله لانه خلوف فم الصائم وخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك فهو اثر العبادة والاثر هذا طيب مستطاب فلا ينبغي له ان يزيله هذا التعليل وفي هذا التعليل نظر فاذا اولاً قوله الا بعد الزوال للصائم فيكره هذا هو المذهب عندنا كما سبكه المصنف الماتن وشرحه وعلل له الشارح هذا هو المذهب عندنا وهو مذهب الشافعية ايضاً انه يكره بعد الزوال فهذا مذهبنا ومذهب الشافعية واذا قلت لكم مذهبنا والمذهب عندنا هذا لاننا درسناه معشر الاخوة والابناء وتربينا عليه في الفقه ودرسناه في الابتدائية والمتوسطة والثانوية وانما درسنا ذلك هذا الذي تفقها عليه مذهب الامام احمد فالمذهب عندنا الذي درسناه هو هذا ليس معنى هذا اننا نأخذ القول ولو كان ضعيفاً لا ، فهذا هو المذهب ويوافقنا عليه ايضاً الشافعية رحمهم الله لهذا الدليل وهذا التعليل الذي سمعتم والرواية الاخرى عند الامام احمد رحمه الله ان السواك مستحب ولو بعد الزوال للظالم هذه الرواية الاخرى الثانية عن الامام احمد ان السواك مستحب ولو بعد الزوال

للصائم وهذه الرواية الاخرى هي الارجح دليلاً والمذهب الاضعف دليلاً الذي عليه الحنابلة وهو الذي تقدم وهو ضعيف من حيث الدليل كما سمعتم والرواية الثانية هي الارجح دليلاً لانه قد جاء عن الامام احمد انه مستحب ولو بعد الزوال للصائم ووافق على هذه الرواية الحنفية وانهم يوقولن بذلك انه مستحب واختار هذه الرواية الاخيرة عن الامام احمد ابو العباس شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهي كما قلت لكم الارجح من حيث الدليل واما المذهب فدليله ضعيف والتعليل الذي ذكره فيه نظر فان الرائحة هذه التي خلوف فم الصائم ليست منبعثةً من الفم حتى يقال ان السواك يزيلها وانما مصدرها المعدة وخلو المعدة من الطعام يجعلها تبعث هذه الروائح المستكرهة عند الناس المحبوبة عند الله سبحانه وتعالى لانها نشأت عن طاعة وهو التذلل له جل وعلا بالصيام الذي هو سر بين العبد وبين ربه جل وعلا فلذلك كانت محبوبةً فلو استكت بعد قليل ترجع الرائحة ثانية بعد قليل ترجع الرائحة ثالثةً فدل ذلك على ان مبعث الرائحة ومنبع الرائحة ليس هو الفم بدليل ان السواك لم يزلها فدل ذلك على انه ينبغي ان نبحت عن المصدر الحقيقي تبين ان المصدر الباعث لها هو المعدة الخالية من الطعام وما الفم الا منفذ ومجرى تخرج منه هذه الرائحة مع الزفير الذي يتسمنه ويتنفسه الانسان الشاهد ان الرواية الثانية عن احمد وهي مذهب الحنفية هي الارجح دليلاً قد اختارها كما قلت لكم ابو العباس تقي الدين شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهي ترجيح ابن القيم رحمه الله لعموم الادلة فان النبي صلى

الله عليه وسلم الاحاديث الواردة عنه في السواك لا تعد ولا تحصى وهي مطلقة واما التقييد هذا فهو ضعيف فلا يقوى على تقييد الاحاديث الصحيحة في هذا الوقت نعم.

المتن: و(يسن له قبله بعود يابس) .

الشرح : يعني قبل الزوال هذه دلالة منطوق الان يسن له قبله يعني قبل الزوال للصائم ، يسن للصائم قبل الزوال ان يستاك لكن بشرط هذا قيد فيه ان يكون العود يابساً السواك ان يكون يابساً وذلك لان الرطب قد يتسرب الماء الذي فيه الى الجوف والبلل الذي فيه الى الجوف هكذا علوه وهذه رواية ايضاً عن الامام احمد انه يبّاح باليابس ويكره بالرطب ولكن الصحيح هو الذي تقدم نعم.

المتن: ويبّاح برطب لقول عامر بن ربيعة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا أحصي يتسوك وهو صائم حسنه الترمذي.

الشرح: وهو حديث ضعيف يعني هذا الحديث هو عند ابي داود والترمذي كما انه عند احمد رحمه الله تعالى ولهذا جاء عن الامام الترمذي رحمه الله النقل عن اكثر اهل العلم انهم لا يرون بالسواك للصائم باساً بعد هذا الحديث ولو صح الحديث لكان حجةً على الاستيائك للصائم في جميع الاوقات لانه لا تقييد فيه بوقت قبل الزوال عما بعد الزوال ولكن الحديث هذا حديث ضعيف كما ذكر الترمذي وغيره نعم.

المتن: (ولم يصب السنة من استاك بغير عود) وقيل بلى بقدر ما يحصل من الإنقاء. قال في الشرح: وهو الصحيح لحديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: "يجزئ من السواك الأصابع" رواه البيهقي، قال محمد بن عبد الواحد الحافظ: هذا إسناد لا أرى به بأساً.

الشرح: قوله رحمه الله ولم يصب السنة من استاك بغير عود لان السواك انما كان بالعود سواء كان من اراك او من بشامٍ ونحوه وهذا هو المذهب انه لم يصب السنة من استاك بغير العود كما لو استاك بخرقة جعل الخرقه واستاك بها لم يصب السنة وهو المذهب عند الشافعي ايضاً وقيل بلى بقدر ما يحصل الانقاء سواء كان بخرقة او غيرها بقدر ما يحصل به تنظيف الاسنان وهذا قال به ايضاً الحنفية ولكن الانقاء شيء والاصابة للسنة شيء اخر فقد ينقي الانسان باصبعه قد ينقي الانسان بخرقة قد ينقي الانسان بسائل مما ينظف الاسنان يتمضمض به مما يزيل الصفرة ونحوها لكن لا يقال انه اصاب السنة فالسنة ان يكون بعود واما الحديث هذا الذي ذكره الشارح رحمه الله حديث انس مرفوعاً هو حديث ضعيف الحق انه حديث ضعيف فالسنة انما تكون بالعود رطباً او منداً وبلله حتى يرطب او يابس ان لم يستطع ولم يؤثر في اسنانه فانه يكره باليابس المضر الذي يضر اللثة ويجرحها يكره بذلك فالشاهد ما قاله المصنف الماتن هو الاصح لم يصب السنة من استاك بغير العود كما لو استاك بخرقة وحصل بها الانقاء كما لو تمضمض

بالسوائل التي تزيل الادهان والصفرة التي تكون على الاسنان لكن لا يقال انه استاك ولو
حصل الانقاء نعم

المتن : (ويتأكد عند وضوء وصلاة) لقوله صلى الله عليه وسلم: "لولا أن أشق على أمتي
لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة" متفق عليه .

الشرح: الان يذكر الاوقات التي يتأكد فيها السواك ان يكون مسنوناً يسنة مؤكدة اللازمة
والامكنة ، الاوقات والاضاع التي يتأكد بها السواك نعم.

المتن: (ويتأكد عند وضوء وصلاة) لقوله صلى الله عليه وسلم: لولا أن أشق على أمتي
لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة" متفق عليه ، وفي رواية لاحمد "لأمرتهم بالسواك مع
كل وضوء" وللبخاري تعليقاً "عند كل وضوء."

الشرح: فهذان موضعان ذكرهما الماتن رحمه الله تعالى وشرحهما وبينهما الشارح بالادلة
التي سمعتم عند الوضوء وعند الصلاة اذا توضأ استاك واذا قامت الصلاة يكون سواكه
معه فاستاك نعم.

المتن: (وانتباه من نوم) .

الشرح: حين يقوم من الليل نعم.

المتن: (وعند تغير رائحة فم) .

الشرح: لاننا ذكرنا العلة انه ينشط اذا قام الانسان من النوم فانه ينشطه لو اراد ان يعود ويكسل مرة اخرى فانه اذا استاك ينشط باذن الله تبارك وتعالى فيقطع الطريق على التثاؤب والكسل يطرد بسبب استياكه نعم وعند تغير رائحة الفم هذه اربعة مواضع نعم.

المتن: لأن السواك شرع لإزالة الرائحة وقراءة تطيباً للفم.

الشرح: هذا من زيادات الشارح رحمه الله على الماتن فهذه خامسة وضوء وصلاة وتغير رائحة وقراءة قران هذا مما زاده الشارح نعم ، والعلة لئلا يتأذى الملك عند تلقي القراءة منه يعني يسمع لان الملائكة تستمع الذكر تستمع قراءة القران نعم.

المتن: لئلا يتأذى الملك عند تلقي القراءة منه، وعن حذيفة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك متفق عليه. (وكذا عند دخول مسجد ومنزل) .

الشرح: هذان ايضاً موضعان يضافان الى الخمسة الاربعة التي ذكرها الماتن والخامس الذي ذكره الشارح وضوء وصلاة وقيام من نوم وتغير رائحة هذه للماتن قراءة قران زيادة للشارح ودخول مسجد هذه ستة وكذا دخول منزل هذه سبعة مواضع او مواطن اما زمانية واما مكانية نعم.

المتن: (وكذا عند دخول مسجد ومنزل) لما روى شريح بن هانئ قال: سألت عائشة رضي الله عنها بأي شيء كان يبدأ النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته ؟ قالت بالسواك رواه مسلم .

الشرح: فهذه الان كم موضع ؟ سبعة مواضع سبعة مواطن يتأكد فيها السواك نعم.

المتن: والمسجد أولى من البيت.

الشرح: وذلك لحاجته فيه الى الصلاة والصلاة مشتملة على القراءة ، والقراءة والصلاة مشهودة محضورة من الملائكة ينبغي له ان يطيب فمه والمسجد ايضاً موضع طيب مبارك ويجتمع فيه الناس فينبغي الا يدخل عليهم ورائحة فمه كريهة ، يستحب له ويتأكد في حقه ان يطيب رائحة فمه ، المساجد مشهودة محضورة بعباد الله الصالحين من البشر ومن الملائكة الذين لا نراهم فاذا دخل تأكد في حقه ان يطيب فمه اذا قرأ وصلى واذا تكلم مع من يلقي او سلم عليه او جلس بجواره والملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي له ويتأكد في حقه داخل المسجد ان يستاك حتى يطيب رائحة فمه نعم.

المتن: (وإطالة سكوت وصفرة أسنان) لأن ذلك مظنة تغير الفم.

الشرح: اطالة السكوت يتغير معها الفم تكون الرائحة مستكرهة فينبغي له اذا كثر صمته ان يستاك اذا اراد ان يتكلم حتى اذا سمعه المستمع لا تنبعث مع كلامه الرائحة الكريهة فيكون رائحة فمه حينئذ طيبة فلا ينفر منه الناس لا يؤذيهم برائحته الكريهة فاذا سكت ينبغي له بعد اطالة السكوت اذا كان السكون طويلاً يتغير معه رائحة الفم يتأكد في حقه ان يستاك وهكذا صفرة الاسنان لما ذكرنا سابقاً ان النفوس تتقرز منها اذا رآك جليساك او

الذي يقابلك واسنانك قلح صفراء فانه يتقزز من هذا المنظر فينبغي ان تحافظ على مظهرك بما لا ينفّر الناس منك وهذه الصورة او هذه الحالة بالذات مكروهة للناس فلا تكرهم فيك نعم ، فهذه كم موضع ؟ تسعة نعم.

المتن: (ولا بأس أن يتسوك بالعود الواحد اثنان فصاعداً) لأن عائشة رضي الله عنها لينت السواك للنبي صلى الله عليه وسلم فاستاك به.

الشرح: وهذا اذا لم يكن الانسان يكره ذلك فهو جائز ان يستاك الانسان بسواك غيره فان عائشة رضي الله تعالى عنها لما دخل اخوها عليهما والنبي صلى الله عليه وسلم ملق راسه في حجرها فراته وفي يده السواك والرسول صلى الله عليه وسلم بده بنظره يعني شخص بصره صلى الله عليه وسلم الى السواك فعرفت عائشة رضي الله عنها وهي الذكية الحصيصة ام المؤمنين ان النبي صلى الله عليه وسلم قد رغب فيه فاشارت الى اخيها والقاء اليها فاخذته وطيبته بان قضمته باسنانها قضمته حتى رطب وندته وطيبته بذلك ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاك به قبل ان تقبض روحه الطاهرة صلى الله عليه وسلم فكان اخر ما خالط ريقه ريقها صلى الله عليه وسلم فقبح الله من يطعن فيها رضي الله عنها وارضاهها فدل ذلك على انه لا بأس باستخدام سواك الغير ما لم يتقزز الانسان فهذا عائد الى الطبيعة فهي اخذت السواك من اخيها وكان يستاك به فطيبته بعده لرسول الله صلى الله عليه وسلم فطيبته ثم استاك به رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعاقب هذا

السواك ثلاثة فلا باس بذلك لكن هذا عائد كما قلت الى طبيعة الانسان فاذا قبلت نفسه ذلك
كالمرء مع زوجه او نحو ذلك او الاخ مع اخيه او المرء مع ابنه فلا باس نقول المرء مع
ابنه لان الغالب ان المرء يقبل الابن اما الابن فالغالب لا فنسال الله سبحانه وتعالى التوفيق
للجميع والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله
وصحبه اجمعين.